17551 - إذا كانوا ثلاثة في سفر فليؤمهم أحدهم وأحقهم بالإمامة أقرؤهم .

(ط) (ش) (حم) وعبد بن حميد والدارمي (م (أخرجه مسلم في صحيحه كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب من أحق بالإمامة رقم (672) ص) ن) وابن خزيمة (قط) (ق) عن أبي سعيد الشيرازي في الألقاب عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده